

الجمهورية العربية السورية

وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك



وزارة إقتصاد خدمة التجارة السورية
الرقم: ٣/١٠٢٠
التاريخ: ٢٠٢١/٦/١٠
نوارس المورود

٤٤١٨
قرار رقم /

وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك

بناءً على أحكام القانون رقم /٣٧/ تاريخ ٢٠١٨/١٠/٢٤

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٨/ تاريخ ٢٠٢١/٤/١٢

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٤٦/ تاريخ ٢٠١٢/٦/٢٣

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٢١/ تاريخ ٢٠٢٠/٨/٣٠

وعلى محضر الاجتماع الجاري لدينا بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٣

وعلى كتاب غرفة صناعة حلب رقم /٦٦٠/ تاريخ ٢٠٢١/٥/١٧

وعلى مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

مادة -١- يعدل الحد الأقصى للربح في إنتاج أو استيراد المواد التالية بكافة أنواعها ومسمياتها الواردة بقرارنا رقم ١١٧٩/ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٤ وقرارنا رقم /١٢٠١/٤/٢٦ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٦ وفق الجدول التالي ولكلفة حلقات الوساطة التجارية:

نسبة الأرباح المقررة	المادة
١٥ % بائع المفرق من سعر الشراء	صابون الغار
في حال الإنتاج المحلي	
٢٠ % منتج أو المستورد وتاجر الجملة من تكاليف الإنتاج	
٧ % بائع جملة وموزعين	الألبسة والأحذية الرياضية وكافة مستلزماتها
٣٠ % بائع المفرق	
١٠ % مستورد وفق تكاليف الاستيراد	
٥ % تاجر جملة وموزع	
٢٠ % بائع المفرق	

مادة -٢- تبقى باقي أحكام مواد القرارات رقم /١١٧٩/٤/٢٤ ورقم /١٢٠١/٤/٢٦ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٦ نافذة بدون تغيير.

مادة -٣- يخضع مخالفو أحكام هذا القرار للعقوبات المنصوص عليها بالمرسوم التشريعي رقم /٨/ تاريخ ٢٠٢١/٤/١٢

مادة -٤- ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذها اعتباراً من تاريخ صدوره.

دمشق / ١٤٤٢ هـ الموافق لـ ٢٠٢١/٥/٢١ م

وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك
طلال البرازي



الجمهورية العربية السورية



وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك

صورة إلى:

- رئاسة مجلس الوزراء(يرجى الاطلاع)
- وزارة المالية(مديرية الشؤون القانونية والنشر) يرجى العمل على نشره.
- وزارة العدل (يرجى تعميمه من قبلكم حسب الأصول).
- مكتب السيد الوزير.
- مكتب السادة معاوني الوزير.
- الهيئة العامة للتخطيط والتعاون الدولي.
- الهيئة العامة للمنافسة ومنع الاحتكار.
- الاتحاد العام لغرف التجارة/الرجاء تعميمه من قبلكم على الغرف/
- الاتحاد العام لغرف الصناعة/الرجاء تعميمه من قبلكم على الغرف/
- الاتحاد العام للحرفيين/الرجاء تعميمه من قبلكم /
- الاتحاد العام لغرف الزراعة/الرجاء تعميمه من قبلكم على الغرف/
- جمعية حماية المستهلك.
- إدارة القضاء العسكري(يرجى تعميمه من قبلكم على السادة القضاة حسب الأصول).
- مديرية(حماية المستهلك-الموا-العمليات-التعاون الاستهلاكي).
- مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك في محافظة(الاطلاع والتقديد دراسة بيان التكلفة وإصدار الصك السوري خلال أسبوع عمل ابتداءً من تاريخ تقديم بيان التكلفة مع كامل وثائقه وأي تأخير يستوجب المسائلة)
- مديرية الأسعار(ت.م مع الأصل).
- الديوان.